

142773 - يبيع كروت اتصال دولي فهل يستفيد من الرصيد الزهيد الذي يتركه المشتري في الكروت؟

السؤال

أنني أقوم ببيع كروت اتصال دولي بمبلغ معين وفيه ربح لي.. مثلا : أبيع كرت به خمس دولارات بسعر ست دولارات . طبعاً الشخص المشتري للكروت بعدما يقوم باستخدام الكرت والاتصال منه لا بد وأن يتبقى من الخمسة دولار مبلغ زهيد أربعة سنت أو خمسة سنت أو أقل .. السؤال هو هل يمكن لي أن أقوم باسترجاع هذا المبلغ الزهيد والاستفادة منه علماً بأنه يمكنني الاستفادة من استرجاع هذه المبالغ من عدة كروت حيث يتجمع لدي سنت مع سنت ويمكن الاتصال منه ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا حرج في بيع كروت الاتصال على نحو ما ذكرت ، وإذا ترك المشتري هذا الرصيد الزهيد في الكرت ، وحصل الجزم برغبته عنه وعدم العودة لاستعماله في مكانة محلية مثلاً أو بإضافة رصيد جديد له ، جاز لك الاستفادة منه ؛ لأنه مال رغب عنه صاحبه ، وقد ذكر العلماء رحمهم الله أن من ترك ماله رغبة عنه فلا حرج على من وجده أن يأخذه ويملكه .

قال ابن قدامة رحمه الله في "المغني" :

"وما ينبذه الناس رغبة عنه ... من سبق إلى شيء من هذا ، فهو أحق به ، ولا يحتاج إلى إذن الإمام ولا إذن غيره" انتهى .

والله أعلم.